



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

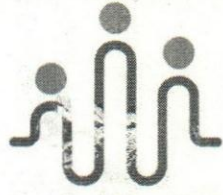
الرقم :
التاريخ : ١٤ / /
الموافق : ٣٢ / /
المرفقات :

لائحة الموارد البشرية

جمعية التنمية الأهلية بالعالية

جمعية التنمية الأهلية بالعالية

Al-aliyah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص: (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

نبذة تعريفية عن المنشأة :

جمعية التنمية الأهلية بالعالية، جمعية سعودية غير ربحية تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، مسجلة برقم (٤١٤٠)، تهدف إلى الخدمة الاجتماعية لأهالي مركز العالية.
اسم المنشأة: جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في مركز عتود

المدير المسئول: نزار الأخرش

المركز الرئيس : مركز العالية (العالية)

الفروع : .

مجموع عدد العاملين: ٧

العنوان: مركز العالية

النشاط : الخدمات الاجتماعية

رقم صندوق البريد : ٢١٦٣٠

الرمز البريدي : ٨٥٤٧٣

جمعية التنمية الأهلية بالعالية

Al-aliyah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

بسم الله الرحمن الرحيم

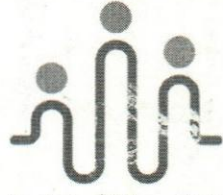
مقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، فإيماناً من جمعية التنمية الأهلية بالعالية بأهمية تنظيم العلاقة بين الجمعية وموظفيها ووضوح ما للموظف من حقوق وما عليه من واجبات بما يضمن سير العمل بالجمعية على أكمل وجه ، تم وضع هذه اللائحة " لائحة الموارد البشرية " .

والله ولي التوفيق.

رئيس مجلس الإدارة

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

لائحة الموارد البشرية

المحتويات

الفصل الأول: الأحكام العامة والتعريفات.

الفصل الثاني: تخطيط الموارد البشرية.

الفصل الثالث: مبادئ السلوك الوظيفي.

الفصل الرابع: بيئة العمل.

الفصل الخامس: الرواتب والعلاوات والبدلات .

الفصل السادس : الإجازات .

الفصل السابع : التدريب والتطوير.

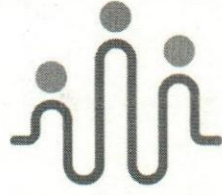
الفصل الثامن : الوقاية والسلامة .

الفصل التاسع : الجزاءات التأديبية .

الفصل العاشر: التظلم والشكوى .

الفصل الحادي عشر: إنهاء الخدمة .

الفصل الثاني عشر: أحكام ختامية .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

الفصل الأول الأحكام العامة والتعريفات

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / / هـ
المرفقات :

أحكام عامة:

المادة (١)

تسمى هذه اللائحة (لائحة الموارد البشرية لجمعية التنمية الأهلية بالعالية).

المادة (٢)

وضعت أحكام هذه اللائحة واعتمدت بناءً على نظام العمل في المملكة العربية السعودية .

المادة (٣)

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم العلاقة بين الجمعية وموظفيها بما يحقق المصلحة العامة ومصلحة الطرفين وليكون الموظف على اطلاع بما له وعليه من حقوق وواجبات .

المادة (٤)

تسري أحكام هذه اللائحة على جميع العاملين بالجمعية سواء كانوا موظفين على الدوام الكامل أو الدوام الجزئي .

المادة (٥)

تُعتبر هذه اللائحة متممةً لعقد العمل فيما لا يتعارض مع الأحكام والشروط الأفضل للموظف الواردة في العقد .

المادة (٦)

لإدارة الجمعية الحق في إدخال تعديلات على أحكام هذه اللائحة كلما دعت الحاجة ، ولا تكون هذه التعديلات نافذة إلا بعد اعتمادها من مجلس الإدارة .

المادة (٧)

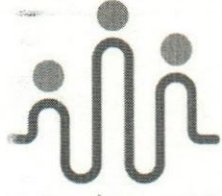
تُطلع الجمعية الموظف عند توقيع العقد على أحكام هذه اللائحة ، ولا تتحمل أي مسؤولية نتيجة لإهمال الموظف أو تقصيره في فهم ومعرفة هذه اللائحة .

المادة (٨)

تحتسب المدة والمواعيد المنصوص عليها في هذه اللائحة أو عقود العمل بالتقويم الهجري/الميلادي .

المادة (٩)

يصدر مجلس الإدارة/المدير العام القرارات والتعاميم لهذه اللائحة بما لا يتعارض مع أحكامها .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-Atiyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٢ / /
المرفقات :

المادة (١٠)

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة والرسمية والواجب استعمالها بالنسبة لجميع العقود والسجلات والملفات والبيانات المتداولة وغيرها مما هو منصوص عليه في أحكام هذه اللائحة ، أو في أي قرار إداري يصدر تنظيماً لأحكام هذه اللائحة ، وفي حالة استعمال الجمعية للغة أجنبية إلى جانب اللغة العربية يعتبر النص العربي هو النص المعتمد دوماً .

المادة (١١)

يتم الرجوع إلى نظام العمل في المملكة العربية السعودية فيما لم يرد فيه نص في هذه اللائحة .
التعريفات

المادة (١٢)

يقصد بالعبارات التالية المعاني الواردة إزاء كل منها ما لم يرد خلاف ذلك صراحة في هذه اللائحة :
المملكة: المملكة العربية السعودية.

إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية: المدير التنفيذي للجمعية أو من ينوب عنه .
نظام العمل : نظام العمل الصادر عن وزارة العمل بالمملكة العربية السعودية .

اللائحة : لائحة الموارد البشرية الخاصة بجمعية التنمية الأهلية بالعالية

العقد : عقد العمل الذي يحوي البنود المتفق عليها بين جمعية التنمية الأهلية بالعالية والموظف .

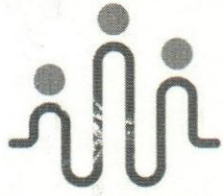
الموظف : كل من يعمل لمصلحة جمعية التنمية الأهلية بالعالية وتحت إدارته أو إشرافه مقابل أجر مالي أياً كانت التسمية التي تطلق عليه .

السنة الوظيفية : تبدأ مع بداية عقد الموظف وتنتهي بعد سنة عمل من بداية العقد .

الراتب : ما يعطى للموظف كنقد مقابل عمله بالعملة الرسمية في المملكة بموجب عقد عمل مكتوب .

سلم الرواتب : جدول بالرواتب الأساسية المعتمدة في جمعية التنمية الأهلية بالعالية شاملاً لجميع المسميات الوظيفية الموزعة حسب المراتب .

الدوام الكامل : العمل (٨) ساعات يومياً طوال أيام العمل الرسمية بجمعية التنمية الأهلية بالعالية بعقد رسمي .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-Atiyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

الدوام الجزئي : العمل أقل من ساعات الدوام الرسمية حسب احتياجات جمعية التنمية الأهلية بالعالية بعقد رسمي .

الدوام المؤقت : القيام بمهام محددة في اوقات متفاوتة بأجر مقطوع بدون عقد رسمي .

الغياب : الانقطاع عن العمل ليوم كامل أو أكثر .

التأخير : عدم الحضور للعمل في الوقت المحدد .

الإجازة : الأيام التي يسمح فيها جمعية التنمية الأهلية بالعالية للموظف بعدم الحضور .

العمل الإضافي : العمل خارج وقت الدوام الرسمي سواء خلال أو خارج أيام العمل .

الانتداب : تكليف الموظف بعمل خارج منطقة/محافظة/مدينة

تقويم الأداء الوظيفي : تقرير بمستوى أداء عمل الموظف يرفع من قبل إدارته عند بداية كل عام هجري/ميلادي وبعد أول ثلاثة أشهر للموظف الجديد .

الزيادة/العلو السنوية : المبلغ الذي يتم إضافته لراتب الموظف عند بداية كل عام هجري ويحدد بناء على تقويم الأداء الوظيفي ومدة الخدمة في جمعية التنمية الأهلية بالعالية كنسبة مئوية من الزيادة المعتمدة في سلم الرواتب .

البدلات : المقابل المادي الذي تدفعه جمعية التنمية الأهلية بالعالية للموظف إضافته لراتبه الأساس

الحوافز : الحوافز المادية أو المعنوية التي يتم منحها للموظف مقابل تميزه في أداء العمل .

الجزاءات : ما تُوقعه جمعية التنمية الأهلية بالعالية على موظفيها بسبب تقصير في العمل أو مخالفة أنظمة وتعليمات جمعية التنمية الأهلية بالعالية أو غير ذلك من الأمور التي تخالف بنود العقد .

لجنة التوظيف والترقيات : لجنة تشكل سنوياً بقرار من المدير العام للقيام بمراجعة الوظائف واحتياجات التوظيف والترقيات ومقابلة وتقييم طالبي الوظائف وتتكون من مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية ورئيس قسم الموارد البشرية ومدير إدارة صاحبة الوظيفة ومن تحدده إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية في القرار .

لجنة التحقيق : لجنة تشكل سنوياً بقرار من المدير العام للقيام بالتحقيق في أي مخالفات تصدر من الموظفين بجمعية التنمية الأهلية بالعالية واقتراح العقوبة المناسبة بشأنها ورفعها للمدير العام لاعتمادها وتتكون اللجنة من مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية ورئيس قسم الموارد البشرية ومدير إدارة المُحقّق معه ومن تحدده إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية في القرار .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

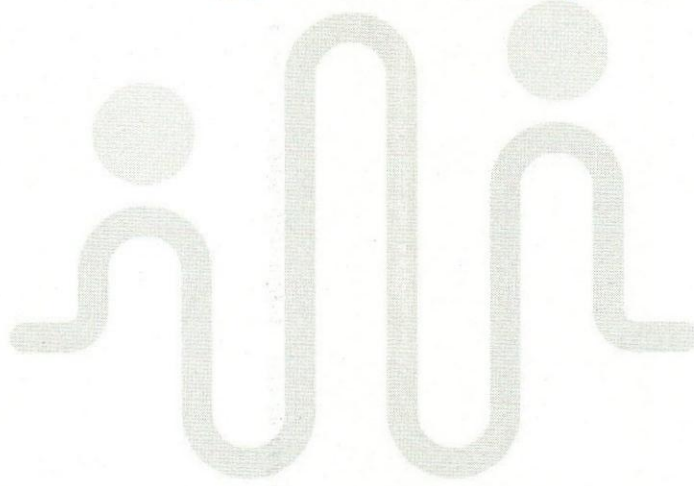
الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

لفت النظر: تنبيه الموظف شفهيًا أو كتابيًا في حالة تقصيره في أداء عمله أو عند صدور تصرفات تؤثر سلباً على سير العمل .

الإنذار: مذكرة كتابية توجه للموظف في حالة قيامه بأي عمل مخالف لنظام الموارد البشرية أو بنود العقد .

الخصم : الحسم من راتب الموظف إذا صدر منه ما يوجب ذلك .

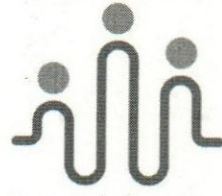
الفصل : إيقاف الموظف عن العمل وطي قيده إذا بدر منه ما يدعو إلى ذلك .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية

Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

الفصل الثاني تخطيط الموارد البشرية

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

الاستقطاب والتوظيف

المادة (١٣)

تعلن إدارة الشؤون الإدارية والمالية عن الوظائف الشاغرة التي يحتاجها بجمعية التنمية الأهلية بالعالية بشكل دوري عند الحاجة حسب نموذج رقم (م ب ١)، في الموقع الإلكتروني ووسائل الإعلان المختلفة .

المادة (١٤)

يمنح الموظف المُعيّن بجمعية التنمية الأهلية بالعالية الأولوية للترشح الداخلي لأي وظيفة شاغرة ، على أن يخضع في هذه الحالة لنفس الإجراءات المطبقة في عملية اختيار الموظفين الجدد .

المادة (١٥)

يُعبئ طالب الوظيفة نموذج التوظيف الخاص بجمعية التنمية الأهلية بالعالية رقم (م ب ٢) بالحضور لجمعية التنمية الأهلية بالعالية أو عن طريق الموقع الإلكتروني ويرفق معه مسوغات التعيين وهي كالتالي:

أ-شهادة المؤهل الدراسي .

ب-شهادات الدورات التدريبية .

ت-شهادة بالخبرات السابقة .

ث-صورة شمسية حديثة .

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

ج-السيرة الذاتية .

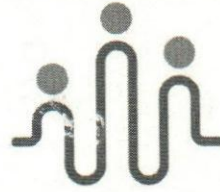
ح-صورة بطاقة الهوية الوطنية للسعوديين .

خ-صورة جواز السفر والإقامة لغير السعوديين .

المادة (١٦)

يتم تقديم طلبات التوظيف مباشرة أو عن طريق الموقع الإلكتروني إلى إدارة الشؤون الإدارية والمالية لدراستها وإشغال الوظائف المطلوبة حسب الاحتياج .

المادة (١٧)



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / / هـ
المرفقات :

تُجرى مقابلة شخصية مع طالب الوظيفة من قبل لجنة التوظيف لمعرفة إمكاناته ومهاراته ومدى مناسبتها للعمل حسب نموذج رقم (م ب ٤٠) ثم تُرفع توصيات اللجنة إلى المدير العام لاعتمادها والاعتذار برسالة جوال ممن لم يتم قبول طلبه أو لم يتم اختياره للوظيفة .

المادة (١٨)

يُحال طالب وظيفة الدوام الكامل بعد قبوله المبدئي إلى الكشف الطبي بنموذج رقم (م ب ٣) لمعرفة مدى أهليته الصحية للعمل حسب المادة (٦٥) الفقرة (٥) من نظام العمل .

المادة (١٩)

يتم توقيع عقد بين جمعية التنمية الأهلية بالعالية وطالب الوظيفة ويتم فيه تحديد الراتب ومسمى الوظيفة حسب نموذج رقم (م ب ٤) لموظف الدوام الكامل للسعوديين بنموذج رقم (م ب ٥) لغير السعوديين ونموذج رقم (م ب ٦) لموظف الدوام الجزئي .

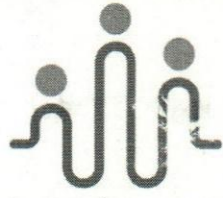
المادة (٢٠)

يُعيّن طالب الوظيفة على الوظيفة الشاغرة التي تم الإعلان عنها حسب حاجة جمعية التنمية الأهلية بالعالية ويتم وضعه على المرتبة حسب الوصف الوظيفي وتوصية لجنة التوظيف والترقيات إستناداً إلى مؤهلاته قدراته وخبراته الوظيفية ، ويتم إصدار قرارات تعيين معتمد من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب نموذج رقم (م ب ٧) .

المادة (٢١)

يُشترط فيمن يعين في جمعية التنمية الأهلية بالعالية مايلي:

- ١- أن يكون حسن السيرة والسلوك .
- ٢- أن لا يقل عمره عن ١٨ سنة .
- ٣- أن يكون حاصلاً على المؤهلات العلمية والعملية اللازمة لشغل الوظيفة .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-alayah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

المادة (٢٢)

يقوم قسم الموارد البشرية بتوضيح نظام الموارد البشرية بجمعية التنمية الأهلية بالعالية للموظفين الجدد وعرض نموذج التعليمات والتنبيهات العامة معه وإعطاؤه لمحة مختصرة عن الهيكل التنظيمي وأهداف ونشاطات جمعية التنمية الأهلية بالعالية وتسليمه بطاقة الوصف الوظيفي للتوقيع عليه حسب نموذج رقم (م ب ٨) .

المادة (٢٣)

يقوم قسم الموارد البشرية بفتح ملف للموظف الجديد يشمل جميع ما يتعلق به من أوراق رسمية .

المادة (٢٤)

تقوم إدارة الموظف بالرفع إلى إدارة الشؤون الإدارية والمالية بمباشرته للعمل حسب نموذج رقم (م ب ٩)

المادة (٢٥)

إذا ثبت لجمعية التنمية الأهلية بالعالية في أي وقت أن التوظيف تم نتيجة لانتحال الموظف شخصية غير صحيحة أو نتيجة تقديمه بيانات أو مستندات غير صحيحة أو مزورة ، فيحق لجمعية التنمية الأهلية بالعالية فسخ العقد دون حاجة لأي إشعار سابق ودون مكافأة أو تعويض ، و لجمعية التنمية الأهلية بالعالية الحق في اتخاذ الإجراء القانوني المناسب حيال هذا الموظف حسب المادة (٨٠) الفقرة (٥) من نظام العمل .

أنواع العقود

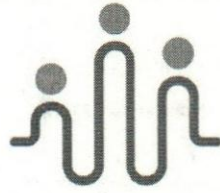
المادة (٢٦)

يتم شغل الوظائف في جمعية التنمية الأهلية بالعالية وفقاً لأنواع التوظيف التالية:

١-توظيف بدوام كامل .

٢-توظيف بدوام جزئي .

فترة التجربة



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / / هـ
المرفقات :

المادة (٢٧)

يخضع الموظف المُعين لأول مرة ب جمعية التنمية الأهلية بالعالية لفترة تجربة لا تقل مدتها عن ثلاثة أشهر عمل ، قابلة للتمديد لثلاثة أشهر أخرى ، براتب كامل ويتم خلالها تقويم أدائه من قبل رئيسه المباشر حسب نموذج رقم (م ب ١٠) ، وعلى ضوء هذا التقويم يتم تثبيته في الوظيفة أو إنهاء خدماته ، وفي حال لم يصدر قرار بتثبيته في الوظيفة المعين عليها خلال الأشهر الثلاثة الأولى ، فإنه يتم تمديد فترة التجربة تلقائياً لثلاثة أشهر أخرى ، ولا تدخل في حساب فترة التجربة إجازة عيدي الفطر والأضحى والإجازة المرضية ، ويحق لجمعية التنمية الأهلية بالعالية خلالها إنهاء خدماته إذا لم يثبت كفاءته حسب المادة (٥٣) من نظام العمل .

عقود العمل

المادة (٢٨)

يتم إبرام عقد العمل مع الموظف الجديد بعد استيفاء جميع الشروط الموضحة في إجراءات التعيين لمدة لا تزيد عن سنتين وظيفيتين ويقوم قسم الموارد البشرية بكتابة العقد ويوقع من الموظف ثم يعتمد من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية ويختم بالختم الرسمي .

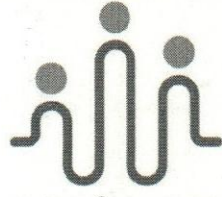
المادة (٢٩)

يتم توقيع عقد جديد للموظف بناءً على الحاجة لخدماته وتوصيات مدير إدارته بعد تصفية حقوقه من عقده السابق ويجدد العقد تلقائياً إذا لم يُبد أحد الطرفين كتابياً خلاف ذلك على أن لا تزيد مدة العقد الجديد عن سنتين وظيفيتين .

المادة (٣٠)

تقوم جمعية التنمية الأهلية بالعالية بإنهاء عقد الموظف إذا حصل على نسبة أقل من (٨٠ %) في تقويم الأداء الوظيفي السنوي أو عند عدم جمعية التنمية الأهلية بالعالية له ، ويتم مخاطبته رسمياً قبل انتهاء عقده بشهر على الأقل حسب نموذج إنهاء خدمة رقم (م ب ١١) ويتم إعداد قرار إنهاء عقد رقم (م ب ١٢) ، ويتم إخلاء طرفه من جمعية التنمية الأهلية بالعالية بعد تسليمه جميع مستحقاته .

استحقاق الراتب



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-Atiyah Community Development Association

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / / هـ
المرفقات :

المادة (٣١)

- ١- يستحق الموظف الجديد الراتب الأساس لبداية مربوط المرتبة المعين عليها .
- ٢- يستحق الموظف راتبه اعتباراً من تاريخ مباشرته الفعلية للعمل، ولا يحق له أن يُباشِر عمله إلا بعد صدور قرار تعيينه أو إبرام عقد التوظيف معه .
- ٣- في حالة تقدم صاحب مؤهل أعلى من المطلوب للوظيفة يتم تعيينه على راتب المؤهل المطلوب للوظيفة
- ٤- في حالة تقدم موظف لديه خبرة في نفس مجال الوظيفة التي تقدم لها، يعطى زيادة في الراتب بما يعادل زيادة سنوية مقابل كل سنة خبرة بما لا يزيد عن ثلاث سنوات .
- ٥- عند حاجة جمعية التنمية الأهلية بالعالية لاستحداث وظائف جديدة يتم تحديد الراتب حسب طبيعة العمل والمؤهلات اللازمة لتلك الوظيفة ويتم إصدار قرار إداري بذلك من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية وتضاف لدليل التشكيلات الإدارية .

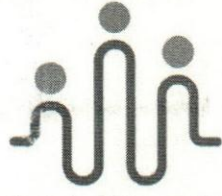
النقل الداخلي

المادة (٣٢)

- لا يتم نقل أي موظف من مسمى وظيفة لأخرى أو من قسم لآخر أو من إدارة إلى أخرى أو من فرع لآخر إلا بعد موافقة إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية وإصدار قرار إداري بذلك .
- الترقية

المادة (٣٣)

- أ- تمثل الترقية حافزاً للتقدم والتطور الوظيفي، ولا تعد بأي حال من الأحوال استحقاقاً ملزماً على جمعية التنمية الأهلية بالعالية
- ب- تعد الترقية أولى الخيارات في شغل الوظائف الشاغرة أو المستحدثة في جمعية التنمية الأهلية بالعالية وفي حال عدم توفر المؤهلات والكفاءات لشغلها من قبل موظفي جمعية التنمية الأهلية بالعالية فإنه يتم اللجوء لاستقطاب مؤهلين من خارج جمعية التنمية الأهلية بالعالية -تتم ترقية الموظف إلى المرتبة التي تليها وإعطائه راتب لا يقل عن راتبه الحالي .
- ث- يتم ترقية الموظف بناء على المسار الوظيفي الخاص بفئة الوظيفة .
- ج- يصدر قرار إداري بالترقية من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية بناءً على توصية من لجنة التوظيف والترقيات حسب نموذج رقم (م ب ١٣) .
- شروط الترقية



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

المادة (٣٤)

تتم ترقية الموظف من مرتبة إلى مرتبة أعلى حسب الشروط التالية:

- ١-توفر وظيفة ذات مرتبة أعلى مستحقة نظاماً .
- ٢-أن يكون الموظف قد أمضى ما لا يقل عن (٤) سنوات في المرتبة التي يشغلها .
- ٣-أن تتوفر في الموظف كافة المتطلبات اللازمة لإشغال الوظيفة المراد ترقيته عليها .
- ٤-حصول الموظف على تقييم سنوي لا يقل عن (٩٠%) خلال الثلاث السنوات التي تسبق الترقية .
- ٥-أن يكون أنجز ما لا يقل عن (٩٠%) من خطته السنوية في السنة التي تسبق الترقية .
- ٦-عند توفر الشروط السابقة في أكثر من موظف يتم المفاضلة بينهم حسب نموذج رقم (م ب ٤٠) .

تقويم الأداء

المادة (٣٥)

تقوم إدارة الشؤون الإدارية والمالية بنهاية شهر ذو الحجة/ديسمبر من كل عام هجري/ ميلادي برفع طلب إلى جميع الإدارات بتعبئة نموذج تقويم الأداء الوظيفي لموظفيها التابعين لها بعد تعبئة قسم الشؤون الإدارية للجزء الخاص بالدوام، حيث تقوم كل إدارة بإكمال تعبئة نموذج التقويم للموظفين رقم (م ب ١٤) ونموذج التقويم للوظائف الإشرافية رقم (م ب ١٥) وإعادته إلى إدارة الشؤون الإدارية والمالية بعد اعتماده من مدير الإدارة، وبناءً على ذلك يتم تحديد مدى حاجة جمعية التنمية الأهلية بالعالية للموظف ومقدار زيادته السنوية، على أن يُطلع مدير الإدارة الموظف على تقويم أدائه الوظيفي ومناقشته في نقاط القوة والضعف والتوقيع عليه بالعلم .

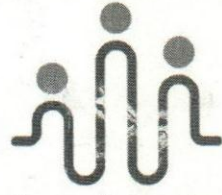
أحكام خاصة بالموظف غير السعودي

المادة (٣٦)

يستحق موظف الدوام الكامل تذكرة سفر على الدرجة السياحية لاستخدامه من بلده .

المادة (٣٧)

إذا اقتضت حاجة العمل بجمعية التنمية الأهلية بالعالية نقل كفالة أحد المقيمين لـ جمعية التنمية الأهلية بالعالية فنتحمل جمعية التنمية الأهلية بالعالية كامل تكاليف نقل الكفالة، أما في حالة رغبة أحد الموظفين في الانتقال من جمعية التنمية الأهلية بالعالية إلى كفيل آخر فيتم نقله عند عدم الحاجة إليه بعد موافقة الإدارة وعليه إحضار خطاب رسمي من الجهة التي يرغب في الانتقال إليها على أن لا



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

يتحمل جمعية التنمية الأهلية بالعالية أية التزامات مالية أو نظامية مع استمراره بالعمل في جمعية التنمية الأهلية بالعالية إلى حين استكمال إجراءات نقل كفاله على الكفيل الجديد .

المادة (٣٨)

تتحمل جمعية التنمية الأهلية بالعالية تكاليف إصدار وتجديد رخص الإقامة والعمل وتأشيرات الخروج والعودة عند إجازته أو تكليفه بعمل لموظف الدوام الكامل غير السعودي حسب المادة (٤١) الفقرة (١) من نظام العمل .

شهادة تعريف

المادة (٣٩)

يحق للموظف طلب شهادة تعريف بالراتب أو شهادة خبرة من جمعية التنمية الأهلية بالعالية لتقديمها إلى الجهات الرسمية عند الحاجة بدون أدنى مسئولية على جمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب نموذج (م ب ١٦) .

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

الفصل الثالث مبادئ السلوك الوظيفي

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

علاقات العمل

المادة (٤٠)

على الإدارات تعزيز بيئة عمل صحية وأمنة يمكن من خلالها تحقيق الأهداف المؤسسية والفردية على حدٍ سواء ، تتميز بالموصفات التالية :

- ١- أن تُقدّر الاختلافات الفردية والتنوع الثقافي لموظفيها .
- ٢- أن توفر فرصاً متكافئة لتطوير الأداء .
- ٣- أن تشرك الموظفين في المساهمة في تقديم الاقتراحات المتعلقة بتطوير الأهداف وتحسين الأداء .
- ٤- أن تكون آمنة وعادلة ومنصفة وتلبي الاحتياجات الأساسية للموظف .
- ٥- أن تكون خالية من المضايقات والتمييز غير المبرر .
- ٦- أن تكون محفزة للموظف على تقديم وتطبيق الأفكار الإبداعية والمبتكرة .

سياسة المظهر العام

المادة (٤١)

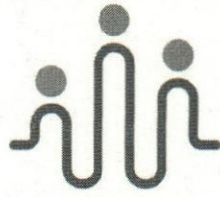
يتعين على الموظفين كافة خلال ساعات العمل الرسمي الظهور بمظهر رسمي لائق ومحترم وارتداء ملابس تتلاءم ومتطلبات عملهم .

المسؤولية الشخصية

المادة (٤٢)

يجب على الموظف الالتزام بمعايير السلوك الوظيفي القويم وعليه بشكل خاص الالتزام بما يلي :

- ١- مراعاة أحكام الأنظمة واللوائح والقرارات والتعليمات المتعلقة بأداء المهام الرسمية .
- ٢- التصرف بأسلوب يعزز ويحافظ على سمعة جمعية التنمية الأهلية بالعالية ٣- أداء واجباته الوظيفية بكل عناية ومهنية ونزاهة .
- ٤- السعي نحو أعلى المعايير الأخلاقية وليس فقط الحد الأدنى المطلوب لتلبية المتطلبات النظامية والإجرائية .
- ٥- معاملة الزملاء بكل لباقة، واحترام حقوقهم وواجباتهم .
- ٦- تقديم خدمات ذات جودة متميزة للمستفيدين سواء كانوا خارجيين أو داخليين على حد سواء واعتماد أسلوب مهني يتسم بالود وروح المساعدة عند التعامل مع الجمهور والتعاون مع الزملاء عند الحاجة .
- ٧- تجنب الإهدار أو الاستخدام المفرط لموارد جمعية التنمية الأهلية بالعالية



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

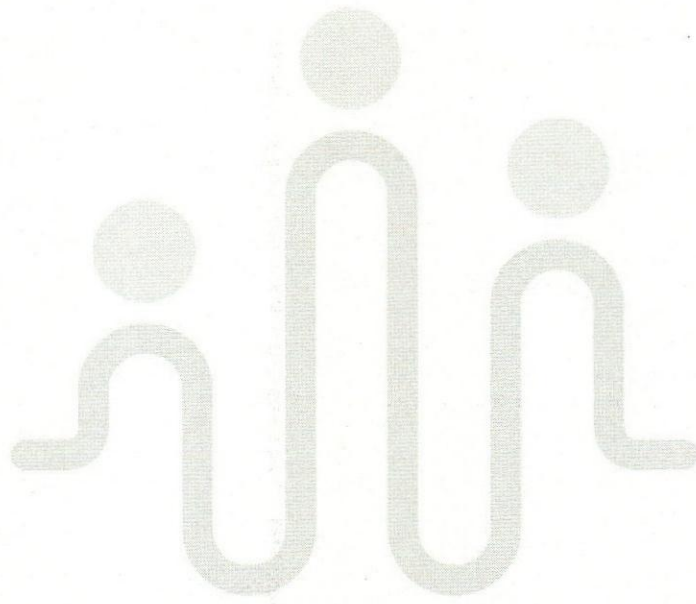
المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :

التاريخ : / / ١٤ هـ

الموافق : / / ١٤٠٢ هـ

المرفقات :



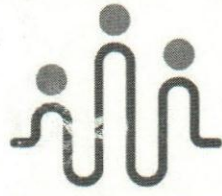
جمعية التنمية الأهلية بالعالية

Al-aliyah Community Development Association

الفصل الرابع

بيئة العمل





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-Ahlyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

أيام وساعات العمل الرسمي المادة (٤٣)

١- تكون أيام العمل الرسمي لجمعية التنمية الأهلية بالعالية من الأحد إلى الخميس على فترتين بواقع (٨) ساعات عمل يومياً على أن يكون يومي السبت والجمعة عطلة أسبوعية ، أما الموظفة التي تعمل بنظام الدوام الكامل فتعمل حسب دوام الأقسام النسائية المعتمد من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية ٢- يكون دوام جمعية التنمية الأهلية بالعالية في الفترة الصباحية طوال العام من الساعة الثامنة والنصف وحتى الحادية عشر والنصف ، أما الفترة المسائية من الساعة الرابعة والنصف وحتى الساعة التاسعة والنصف .

٣- تخفض ساعات العمل الرسمي خلال شهر رمضان المبارك إلى (٦) ساعات عمل يومياً ويتم تحديد أوقات العمل بقرار سنوي من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية ٤- يحق لجمعية التنمية الأهلية بالعالية تعديل بداية ونهاية ساعات العمل حسب ما تقتضيه حاجة ومتطلبات العمل .

العمل الإضافي المادة (٤٤)

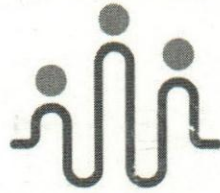
يشترط للعمل الإضافي موافقة إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية وصدر قرار إداري بذلك ، وعند الضرورة يتم تعييد الموظف بالعمل الإضافي من مدير إدارته على أن لا تزيد الساعات في المرة الواحدة عن (٥) ساعات ، ويتم احتساب ساعات العمل الإضافي في أيام العمل الأسبوعية لموظف الدوام الكامل ما يوازي أجر ساعة ونصف عن كل ساعة عمل بعد اعتمادها من مدير إدارته ، وتصرف له مع الراتب حسب نموذج رقم (م ب ١٧) ، أما موظف الدوام الجزئي فتحسب الساعة الإضافية بساعة ماعدا ساعات شهر رمضان المبارك فتحسب الساعة بساعة ونصف .

أحكام عامة في العمل الإضافي المادة (٤٥)

١- أن لا تكون المهام المستهدف إنجازها كعمل إضافي من الممكن إنجازها وقت الدوام الرسمي أو ناتجة عن إهمال أو تقصير الموظف .

٢- أن تكون حاجة العمل أو طبيعته تقتضي تكليف الموظف بالعمل الإضافي .

٣- أن لا يزيد قيمة بدل العمل الإضافي في الشهر للموظف على (٥٠%) من راتبه الأساسي .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / /
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

- ٤- لا يتم الجمع بين بدل العمل الإضافي وأي بدلات أو مكافآت أخرى تمنح للموظف لذات السبب .
٥- رفع كشف بأسماء الموظفين المكلفين بالعمل الإضافي للإدارة لإعتماده قبل بدء العمل الإضافي .
الالتزام بالحضور والانصراف

المادة (٤٦)

- ١- يجب على الموظف الالتزام بالحضور لمقر عمله في الوقت المحدد ، والانصراف منه في الوقت المحدد ،
كما يجب عليه القيام بالمهام الموكلة إليه خلال أوقات العمل الرسمي المنصوص عليها في هذه اللائحة
٢- يبدأ خصم ساعات التأخير على الموظف إذا تجاوز مجموع ساعات التأخير أكثر من ساعتين في الشهر
لموظفي الدوام الكامل وساعة واحدة لموظفي الدوام الجزئي .
٣- يحق للموظف الاستئذان لجزء من اليوم قبل بداية الدوام الرسمي ، أو أثناءه إن كان قد حضر وبأشهر
عمله من رئيسه المباشر وذلك للخروج لأداء عمل خاص به بعد تعبئة نموذج الاستئذان ، وفي حال
تجاوزت ساعات الاستئذان (٥) ساعات شهرياً يتم خصمها من الراتب الإجمالي لموظفي الدوام الكامل
أما موظفي الدوام الجزئي فتخصم ساعات الاستئذان من الراتب إذا تجاوزت ساعتان .
٤- في حال لم يتمكن الموظف من الحضور إلى عمله فعليه أن يقوم بإبلاغ رئيسه المباشر بذلك بعد تعبئة
نموذج إشعار غياب رقم (م ب ١٨) ويتم اعتماده من مدير إدارته لاحقاً وإحالاته لقسم الموارد البشرية
ويتم خصم ذلك اليوم من رصيد إجازته الاضطرارية أو الاعتيادية وعند استنفادها يُخصم مرتب يوم
واحد عن كل يوم غياب مع عدم احتساب هذا الغياب في أيام الغياب التي تستوجب العقوبة ،
وتكون ساعات الغياب مخصومة من الراتب على موظفي الدوام الجزئي .
٥- يعتبر انقطاع الموظف عن عمله سبباً موجباً لاتخاذ الإجراءات التأديبية بحقه ، فإذا تخلف عن
الحضور لعمله بدون إذن مسبق أو عذر مقبول يقوم رئيسه المباشر بتعبئة نموذج إشعار غياب رقم
(م ب ١٨) واعتماده من مدير إدارته وإحالاته لقسم الموارد البشرية ، فإنه وبالإضافة إلى اتخاذ
الإجراءات التأديبية بحقه وفقاً لأحكام هذه اللائحة يخصم من راتبه الإجمالي الشهري ما يعادل عدد
الأيام التي يتغيب فيها عن العمل .

- ٦- يتم إنهاء خدمة الموظف في حال انقطاعه عن العمل بدون إذن مسبق أو عذر مقبول خلال السنة
الواحدة لمدة تزيد على (١٥) أيام متصلة أو (٣٠) يوماً متقطعة على أن يسبق الفصل إنذار كتابي بعد
انقضاء نصف المدة ، وفي حال إبداء الموظف لأي عذر خلال مهلة لا تزيد على (٣٠) يوماً من انتهاء



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : / / ١٤
الموافق : / / ١٤٢٠
المرفقات :

خدمته ، يتم إحالته إلى لجنة التحقيق ، للتحقق من صحة هذا العذروجديته ، واتخاذ القرار المناسب بحقه حسب المادة (٨٠) الفقرة (٧) من نظام العمل .

استخدام المركبات الرسمية

المادة (٤٧)

١-عدم السماح لأي موظف بقيادة أي مركبة خاصة بجمعية التنمية الأهلية بالعالية مالم يكن يحمل رخصة قيادة ملائمة للمركبة وفق ما تتطلبه الجهات المعنية في المملكة ، وتتحمل جمعية التنمية الأهلية بالعالية تكاليف إصدار وتجديد رخص القيادة لمن يتطلب عمله قيادة جمعية التنمية الأهلية بالعالية وذلك حسب النموذج رقم (م ب ١٩) .

٢-يجب على الموظف عند استعماله لأي مركبة توخي الحيطه والحذرواتباع إرشادات ومعايير التشغيل والسلامة المعتمدة ، كما يجب عليه إعلام رئيسه المباشر أو الجهة المعنية عن أي حادث أو عطل أو خلل في أي من هذه المركبات .

٣-على الموظف عند استلامه لأي مركبة التوقيع على نموذج استلام عهدة سيارة إقراراً منه بمسؤوليته عن السيارة خلال استخدامها وذلك حسب النموذج رقم (م ب ٢٠) .

٤-يتم اتخاذ إجراءات تأديبية تجاه كل موظف فيما إذا استخدم أية مركبة استخداماً غير ملائم أو غير آمن أو يشوبه الإهمال أو التخريب .

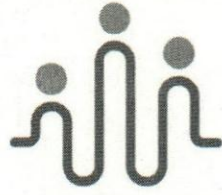
٥-يتحمل الموظف تسديد مبالغ المخالفات المرورية عند حدوثها بسبب إهماله أو تقصيره في اتباع التعليمات المرورية ، وفي حالة تسديدها من جمعية التنمية الأهلية بالعالية تخضع من راتبه أو من حقوقه حسب النموذج رقم (م ب ٢١) .

٦-يتم تسجيل المركبة باسم المستخدم الفعلي لها على النظام الإلكتروني في موقع وزارة الداخلية .

ملكية جمعية التنمية الأهلية بالعالية

المادة (٤٨)

١-يتحمل الموظف مسؤولية المحافظة على جميع الممتلكات والمواد والمعلومات الخاصة بجمعية التنمية الأهلية بالعالية التي تصرف له أو التي تكون بحوزته أو تحت عهده ، وعليه الامتناع عن استخدامها بشكل شخصي دون موافقة مسبقة من الجهة المعنية .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

٢- في حال تسبب الموظف بأي ضرر مقصود أو عن إهمال وتقصير لأية ممتلكات خاصة بجمعية التنمية الأهلية بالعالية يحق لجمعية التنمية الأهلية بالعالية أن تخصم من راتب الموظف المبلغ اللازم لإصلاح ذلك الضرر على أن لا يزيد الخصم على أجر (٥) أيام في كل شهر حسب المادة (٦١) الفقرة (١) من نظام العمل .

٣- يحق لجمعية التنمية الأهلية بالعالية " إذا اقتضت الحاجة " أن تخصم من الراتب والمستحقات للموظف تكاليف أي مواد لم يتم إعادتها لجمعية التنمية الأهلية بالعالية عند طلبها كما يكون له الحق باتخاذ ما يراه مناسباً لاستعادة أو حماية ممتلكاته .

٤- يجب على الموظف عند انتهاء خدماته من جمعية التنمية الأهلية بالعالية إعادة كافة الممتلكات الخاصة بجمعية التنمية الأهلية بالعالية المسلمة له والتي بحوزته والحصول على شهادة إخلاء طرف قبل التسليم النهائي لمستحقات نهاية الخدمة .

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

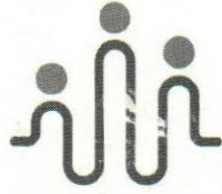
الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المرفقات :

الفصل الخامس

الرواتب والعلاوات والبدلات

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-alyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

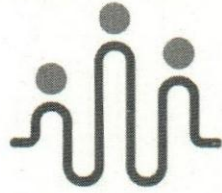
الرواتب ١- سلم رواتب الدوام الكامل المادة (٤٩)

سلم رواتب موظفي الدوام الكامل يتكون من فئتين بمراتب متتالية بحيث تكون الفئة (أ) للسعوديين والفئة (ب) لغير السعوديين يبين المراتب والرواتب والزيادات السنوية حسب الجدول التالي :

(أ) سلم رواتب الموظفين السعوديين :

الأساس				المرتبة
أول المربوط	نهاية المربوط	العلاوة السنوية	بدل النقل	
حسب الاتفاق				٢٠
١٨٠٠٠	٣٦٠٠٠	٩٠٠	١٠ %	١٥
١٥٠٠٠	٣٠٠٠٠	٧٥٠	١٠ %	١٤
١٢٥٠٠	٢٥٠٠٠	٦٢٥	١٠ %	١٣
١٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٥٠٠	١٠ %	١٢
٨٠٠٠	١٦٠٠٠	٤٠٠	١٠ %	١١
٧٠٠٠	١٤٠٠٠	٣٥٠	١٠ %	١٠
٦٠٠٠	١٢٠٠٠	٣٠٠	١٠ %	٩
٤٨٠٠	٩٦٠٠	٢٤٠	١٠ %	٨
٤٠٠٠	٨٠٠٠	٢٠٠	١٠ %	٧
٣٦٠٠	٧٢٠٠	١٨٠	١٠ %	٦
٣٠٠٠	٦٠٠٠	١٥٠	١٠ %	٥
٢٤٠٠	٤٨٠٠	١٢٠	١٠ %	٤
١٨٠٠	٣٦٠٠	٩٠	١٠ %	٣
١٥٠٠	٣٠٠٠	٧٥	١٠ %	٢
١٢٥٠	٢٥٠٠	٥٠	١٠ %	١

* تحسب العلاوة ٥% من أول مربوط.



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

ب) سلم رواتب الموظفين غير السعوديين:

المرتبة	الأساس			
	أول المربوط	نهاية المربوط	العلاوة السنوية	بدل النقل
٣٥	١٥٠٠٠	٣٠٠٠٠	٣٧٥	١٠ %
٣٤	١٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٢٥٠	١٠ %
٣٣	٨٠٠٠	١٦٠٠٠	٢٠٠	١٠ %
٣٢	٦٠٠٠	١٢٠٠٠	١٥٠	١٠ %
٣١	٤٨٠٠	٩٦٠٠	١٢٠	١٠ %
٣٠	٤٠٠٠	٨٠٠٠	١٠٠	١٠ %
٢٩	٣٦٠٠	٧٢٠٠	٩٠	١٠ %
٢٨	٣٢٠٠	٦٤٠٠	٨٠	١٠ %
٢٧	٣٠٠٠	٦٠٠٠	٧٥	١٠ %
٢٦	٢٤٠٠	٤٨٠٠	٦٠	١٠ %
٢٥	٢٠٠٠	٤٠٠٠	٥٠	١٠ %
٢٤	١٨٠٠	٣٦٠٠	٤٥	١٠ %
٢٣	١٢٠٠	٢٤٠٠	٣٠	١٠ %
٢٢	٨٠٠	١٦٠٠	٢٠	١٠ %
٢١	٦٠٠	١٢٠٠	١٥	١٠ %

* تحتسب العلاوة بنسبة تبدأ من ٢,٥ % إلى ٥ % من أول مربوط ، حسب تقييم الأداء الوظيفي.

٢- سلم رواتب الدوام الجزئي

المادة (٥٠)

سلم رواتب موظفي الدوام الجزئي يتكون من فئتين بمراتب متتالية بحيث تكون الفئة (ج) للسعوديين والفئة (د) لغير السعوديين يبين المراتب وأجر الساعة والزيادات السنوية حسب الجدول التالي :



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / / هـ
المرفقات :

ج) سلم رواتب الدوام الجزئي للسعوديين :

الأساس				المرتبة
أول المربوط	نهاية المربوط	العلاوة السنوية	بدل النقل	
				٥٠
				٤٩
				٤٨
				٤٧
				٤٦
				٤٥
				٤٤
				٤٣
				٤٢
				٤١



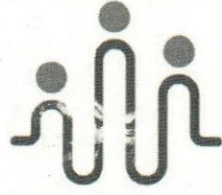
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

(د) سلم رواتب الدوام الجزئي لغير السعوديين :

الأساس				المرتبة
أول المربوط	نهاية المربوط	العلاوة السنوية	بدل النقل	
				٦٠
				٥٩
				٥٨
				٥٧
				٥٦
				٥٥
				٥٤
				٥٣
				٥٢
				٥١



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

المادة (٥١)

يتم تسكين الوظائف على المراتب حسب الجدول التالي :

الفئة	المرتبة	الوظائف	تصنيف الوظائف
أ		عامل/مراسل/سائق	خدمية
		منسق/مساعد/أمين مستودع/مسؤول/مندوب	إدارية
		رئيس قسم/مدير مشروع/مترجم/كاتب حسابات/مصمم/مبرمج/فني/مصور/مشرف	إشرافية فنية
		مدير إدارة	إدارة وسطى
ب		عامل/مراسل/سائق/أمن	خدمية
		رئيس قسم/مدير مشروع/منسق/مساعد/استقبال/أمين مستودع/مسؤول/معقب/مندوب	إدارية
		مدير إدارة/رئيس قسم/مدير مشروع/مدير مكتب المدير العام/مترجم/محاسب/مصمم/مبرمج/فني/مصور/مشرف	إشرافية فنية
		مدير إدارة	إدارة وسطى
ج		مدير عام	إدارة عامة
		عامل/مراسل/سائق	خدمية
		رئيس قسم/مدير مشروع/منسق/مساعد/مسؤول/مندوب	إدارية
		رئيس قسم/مدير مشروع/مترجم/كاتب حسابات/مصمم/مبرمج/فني/مصور/مشرف	إشرافية/فنية إدارة وسطى



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤٤٠)

الرقم :
التاريخ : / / ١٤
الموافق : / / ١٤٢٠
المرفقات :

خدمة	عامل/مراسل/سائق		
إدارية	رئيس قسم/مدير مشروع/منسق/مساعد/استقبال/مسؤول/مندوب		
إشرافية/فنية إدارة وسطى	مدير إدارة/رئيس قسم/مدير مشروع/مدير مكتب المدير العام/مترجم/محاسب/مصمم/مبرمج/فني/مصور/مشرف		د

الزيادة/العلاوة السنوية

المادة (٥٢)

يستحق كل موظف زيادة/علاوة سنوية عند بداية السنة الهجرية/الميلادية بحيث يحصل كل موظف على زيادة/علاوة سنوية على راتبه حسب ما ورد في سلم رواتب الموظفين الوارد في المادة (٤٨-٥٠) من هذه اللائحة ، وتقدر الزيادة/العلاوة السنوية للموظف حسب النسبة المئوية التي حصل عليها في تقويمه السنوي والمدة التي قضاه بجمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب المعادلة التالية : الزيادة/العلاوة السنوية للموظف = (مقدار الزيادة/العلاوة السنوية حسب سلم الرواتب × عدد الأشهر ÷ ١٢ × النسبة المئوية لتقويم الأداء السنوي) ويتم احتساب الجزء من الشهر لصالح الموظف كشهر كامل ، أما موظف الدوام الجزئي فيستحق زيادة سنوية حسب تقويم أدائه الوظيفي في بداية كل عام هجري/ميلادي بشرط أن يكمل (٧٠%) أو أكثر من ساعات الدوام المقررة في عقده سنوياً .

البدلات

بدل سكن

المادة (٥٣)

يتم تأمين سكن أو صرف بدل سكن لموظف الدوام الكامل حسب نموذج رقم (م ب ٢٢) في الحالات التالية :

١- يتم تأمين سكن جماعي مؤثث لموظفي الدوام الكامل من العزاب غير السعوديين أو يصرف لهم بدل سكن عند موافقة الإدارة .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-ahlyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / /
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

٢-يصرف بدل سكن لموظفي وموظفات الدوام الكامل السعوديين العزاب ، والذين لا تنطبق عليهم شروط استقدام عوائلهم من غير السعوديين بما يعادل راتب أساس واحد وبما لا يقل عن (٣٦٠٠ ريال) .

٣-يُصرف بدل سكن لموظفي وموظفات الدوام الكامل المتزوجين بما يعادل ثلاثة رواتب من الراتب الأساس وبما لا يزيد عن (٩٦٠٠ ريال) ولا يقل عن (٧٢٠٠ ريال) ولا يتم صرف بدل سكن عائلي للموظف غير السعودي إلا بعد أن تنطبق عليه شروط استقدام أسرته حسب المادة (٦٠) من هذه اللائحة .

٤-إذا كان الموظف على بند الدوام الكامل متزوج من موظفة تعمل في جمعية التنمية الأهلية بالعالية على بند الدوام الكامل فيحق لهما بدل سكن واحد للأعلى منهما راتباً .

بدل نقل

المادة (٥٤)

يُصرف بدل نقل لموظفي الدوام الكامل مقداره (٢٠٠ ريال) شهرياً-كحد أدنى-حسب نموذج رقم (م ب ٢٢) .

بدل تكليف

المادة (٥٥)

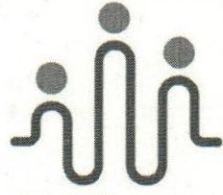
يُصرف بدل تكليف شهري للمدير العام مقداره (٨٠٠) ريال ولمديري الإدارات مقداره (٤٠٠) ريال ولرؤساء الأقسام ومديري المشاريع مقداره (٢٠٠) ريال تقديراً للمسؤوليات والأعباء الإدارية التي يكلفون بها حسب نموذج رقم (م ب ٢٢) .

بدل انتداب

المادة (٥٦)

لا يتم الانتداب إلا بعد موافقة إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية وعند الحاجة لتكليف الموظف بمهمة عمل أو حضور برنامج تدريبي ولم تتكفل الجهة المستضيفة بمصاريف سكنه وإعاشته وكان مقر المهمة يبعد مسافة تزيد على (١٥٠) كيلومتراً عن مدينة جازان يصدر له قرار انتداب بتوصية من مدير إدارته واعتماده من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب نموذج رقم (م ب ٢٣) ويتم صرف بدل الانتداب حسب ما تقرره إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية

بدل مهارات



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : / / ١٤ هـ
الموافق : / / ١٤٠٠
المرفقات :

المادة (٥٧)

يحق لإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية وفقاً لحاجات ومتطلبات العمل وفي حالات خاصة تقديرها لجنة التوظيف والترقيات ، تعيين أو ترقية ذوي القدرات والمهارات المتميزة أو المؤهلات العالية أو الخبرات الخاصة بذات مزايا وشروط التوظيف المنصوص عليها في هذه اللائحة ، مع منحهم بدلاً إضافياً يسمى "بدل مهارات" لا يزيد على (٥٠%) من الراتب الأساس حسب نموذج رقم (م ب ٢٤) .
بدل طبيعة عمل

المادة (٥٨)

يُصرف بدل طبيعة عمل شهري مقداره (٢٠٠) ريال للمسميات الوظيفية (موظف استقبال ، مسئول مبيعات ، رجل أمن ، حارس) .
التأمين الطبي

المادة (٥٩)

تقوم جمعية التنمية الأهلية بالعالية بتوفير الرعاية الصحية لموظفي الدوام الكامل فيتم التأمين على الموظف والزوجة والأبناء حسب نموذج رقم (م ب ٢٥) .
التأمينات الاجتماعية

المادة (٦٠)

تقوم جمعية التنمية الأهلية بالعالية بإدراج الموظف على بند الدوام الكامل في نظام التأمينات الاجتماعية ويتم حسم (١٠%) قيمة التأمينات الاجتماعية من أساس راتب الموظف شهرياً و(١٢%) تتكفل بها جمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب النظام المعمول به في المملكة .
استقدام أسرة الموظف

المادة (٦١)

يتم السماح باستقدام أسرة الموظف غير السعودي على بند الدوام الكامل بعد استيفاء الشروط التالية
١- أن لا يقل راتبه الأساسي عن (٢٥٠٠) ريال .
٢- أن لا يقل تقرير الأداء الوظيفي له عن (٩٠%) في آخر سنة وظيفية .
٣- الموافقة الرسمية من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب نموذج رقم (م ب ٢٦) .
٤- لا يترتب على استقدام أسرة الموظف أي مسؤوليات أو التزامات مالية على جمعية التنمية الأهلية بالعالية سوى بدل السكن والتأمين الطبي .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / / هـ
المرفقات :

التحفيز

المادة (٦٢)

تقوم جمعية التنمية الأهلية بالعالية بالعمل على تحفيز موظفيها حسب ما جاء في لائحة الحوافز الخاصة بجمعية التنمية الأهلية بالعالية
الزيادة الاستثنائية

المادة (٦٣)

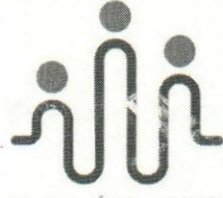
يحق لإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية منح زيادة استثنائية في راتب الموظف الكفء بما لا يزيد عن زيادته/علاوته السنوية ويمكن أن تتجاوز هذه الزيادة سقف الراتب المحدد لوظيفته ، أو منحه مكافأة مقطوعة لا تزيد عن نصف راتب شهر في السنة الواحدة حسب توصية مدير إدارته كتشجيع له على أدائه المتميز حسب النموذج رقم (م ب ٢٤) .

توكيل استلام مستحقات مالية

المادة (٦٤)

يحق للموظف توكيل من يراه مناسباً لاستلام مكافأته أو مستحقاته المالية عند عدم تمكنه من الحضور لاستلامها بعد موافقة إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب نموذج رقم (م ب ٢٧) .

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

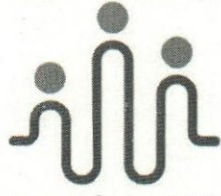
المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / / هـ
المرفقات :

الفصل السادس الإجازات

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / / هـ
المرفقات :

أنواع الإجازات

المادة (٦٥)

الإجازات التي يتم منحها للموظف وفق أحكام هذه اللائحة هي:

١- إجازة الأسبوعية .

٢- إجازة الاعتيادية .

٣- إجازة العيدين .

٤- إجازة اليوم الوطني .

٥- إجازة الاضطرارية .

٦- إجازة الحج .

٧- إجازة الامتحانات .

٨- إجازة الأمومة .

٩- إجازة الزواج .

١٠- إجازة المولود الجديد .

١١- إجازة الوفاة .

١٢- إجازة المرضية .

الإجازة الأسبوعية

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المادة (٦٦)

الإجازة الأسبوعية لجمعية التنمية الأهلية بالعالية هي يومي السبت والجمعة وعند حاجة جمعية التنمية الأهلية بالعالية لعمل الموظف يوم الإجازة الأسبوعية يتم تعويضه بيوم إجازة آخر، أو يصرف له خارج دوام حسب النظام .

الإجازة الاعتيادية

المادة (٦٧)

يستحق موظف الدوام الكامل إجازة اعتيادية براتب مدتها واحد وعشرون (٢١) يوماً عن كل سنة وظيفية حسب نموذج رقم (م ب ٢٨) ، ومن أمضى خمس سنوات وظيفية متصله يستحق ثلاثون (٣٠) يوماً عن كل سنة وظيفية حسب المادة (١٠٩) الفقرة (١) من نظام العمل .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-Atiyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

استخدام الإجازة الاعتيادية

المادة (٦٨)

١- يجب على الموظف استخدام إجازته الاعتيادية بشكل سنوي وإذا لم يتمكن بسبب متطلبات العمل الضرورية من استعمال إجازته كاملة يجب عليه على الأقل استعمال نصف استحقاقه السنوي ، وذلك للحفاظ على التوازن السليم ما بين حياته الخاصة والعملية .

٢- يحق لإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية السماح للموظف بترحيل أكثر من نصف استحقاقه من الإجازة الاعتيادية عن أي سنة في حال استدعت حاجة العمل عدم منحه إجازته الاعتيادية عن تلك السنة .

المادة (٦٩)

يجب أن لا يزيد الرصيد المتراكم للموظف من الإجازات الاعتيادية عند احتساب مستحقات نهاية خدمته على (٦٠) ستين يوماً .

المادة (٧٠)

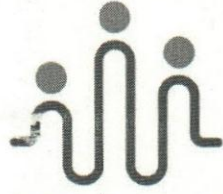
١- يحق لإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية استدعاء الموظف من إجازته المرخص له بها والعودة إلى العمل قبل انتهاء مدتها إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك ، وفي هذه الحالة تضاف المدة المتبقية من الإجازة إلى رصيد إجازته .

٢- يحق للموظف بعد بدء إجازته وفي حالات خاصة بعد موافقة إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية طلب قطع الإجازة والعودة إلى العمل على أن تضاف المدة المتبقية من الإجازة إلى رصيد إجازته .

إجازة الأعياد

المادة (٧١)

يستحق الموظف إجازة مدفوعة الراتب مدتها (٤) أربعة أيام في عيد الفطر تبدأ من اليوم التالي لليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان المبارك حسب تقويم أم القرى ، و(٤) أربعة أيام في عيد الأضحى تبدأ من يوم الوقوف بعرفة وإذا صادف وجود يوم الإجازة الأسبوعية للموظف خلال إجازة العيد يضاف لإجازة العيد يوماً بدلاً عنها ويتم إصدار قرار إداري بذلك من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية . إجازة اليوم الوطني



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

المادة (٧٢)

يُمنح الموظف إجازة براتب في اليوم الوطني في أول برج الميزان الموافق ٢٣ سبتمبر من كل عام ، وإذا صادف هذا اليوم يوم إجازة فيعوض عنه بيوم آخر.

الإجازة الاضطرارية

المادة (٧٣)

يستحق موظف الدوام الكامل (٦) ستة أيام في السنة الهجرية/الميلادية كإجازة اضطرارية تُعطى له متتالية أو متفرقة ولا يحق له ترحيلها أو المطالبة بتعويض مادي عنها حسب نموذج رقم (م ب ٢٨) .

إجازة الحج

المادة (٧٤)

يُمنح موظف الدوام الكامل إجازة لأداء فريضة الحج براتب لمدة (١٠) عشرة أيام تبدأ من اليوم السادس من شهر ذي الحجة لأداء مناسك الحج كل خمس سنوات حسب نموذج رقم (م ب ٢٨) حسب المادة (١١٤) من نظام العمل .

إجازة الامتحانات

المادة (٧٥)

يُمنح موظف الدوام الكامل إجازة للأيام الفعلية للامتحانات براتب حسب نموذج (م ب ٢٨) وذلك بعد موافقة إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية على أن يُحضر ما يثبت أدائه الامتحانات .

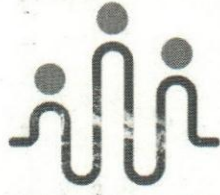
إجازة الأمومة

المادة (٧٦)

تُمنح موظفة الدوام الكامل إجازة أمومة براتب لمدة (٤) أسابيع السابقة لتاريخ الوضع المحتمل ويحدد تاريخ الوضع بموجب شهادة طبية مصدقة ، و(٦) أسابيع بعد الوضع ، ويلزمها إحضارها خطاب تبليغ الولادة حسب نموذج رقم (م ب ٢٨) .

إجازة الزواج

المادة (٧٧)



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-alyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

يُمنح موظف الدوام الكامل إجازة زواج براتب لمدة (٥) أيام .

إجازة المولود

المادة (٧٨)

يُمنح موظف الدوام الكامل الذي يُرزق بمولود داخل المملكة إجازة براتب لثلاثة ايام .

إجازة الوفاة

المادة (٧٩)

يُمنح موظف الدوام الكامل إجازة وفاة براتب لمدة (٥) أيام في حالة وفاة زوجه أو أحد أصوله أو فروعه .

المادة (٨٠)

تُمنح الموظفة على بند الدوام الكامل التي يُتوفى عنها زوجها إجازة إحداد براتب لمدة أربعة أشهر وعشرة أيام من تاريخ وفاة الزوج .

الإجازة الاستثنائية

المادة (٨١)

يُمنح موظف الدوام الكامل إجازة استثنائية عند وجود ظروف تستدعي ذلك في حالة عدم وجود رصيد من الإجازة الاعتيادية أو عدم كفاية الرصيد وتكون بدون راتب ، ولا يتم صرف تذاكر سفر ، كما لا تحتسب مدة الإجازة من خدمته في ما زاد على (٢٠) يوماً ، كما يتحمل الموظف أجر اشتراك التأمينات الاجتماعية عن تلك المدة ، ويشترط لذلك موافقة إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب نموذج رقم (م ب ٢٨) .

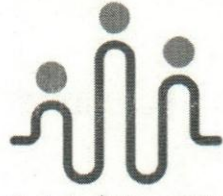
الإجازة المرضية

المادة (٨٢)

يُمنح موظف الدوام الكامل إجازة مرضية بناءً على تقرير كشف طبي من جهة طبية معتمدة حسب نموذج رقم (م ب ٣٧) وتكون مدفوعة الأجر كاملاً لمدة (٣٠) يوماً تنقص بعدها إلى ثلاثة أرباع الأجر المستحق عن (٦٠) يوماً التي تليها وذلك خلال مدة سنة واحدة من تاريخ أول إجازة مرضية سواء كانت متصلة أو متقطعة حسب نموذج رقم (م ب ٢٩) .

أحكام عامة في الإجازات

المادة (٨٣)



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

١- لا يحق للموظف أثناء تمتعه بأي من إجازاته المنصوص عليها في هذه اللائحة أن يعمل لدى صاحب عمل آخر ، فإذا ثبت أن الموظف خالف ذلك فيحق لجمعية التنمية الأهلية بالعالية أن يحرم الموظف من أجره عن مدة الإجازة أو يسترد ما سبق أن أخذه من جمعية التنمية الأهلية بالعالية كأجر حسب المادة (١١٨) من نظام العمل .

٢- يلتزم الموظف بالحضور إلى مقر عمله فور انتهاء إجازته والقيام بالمهام الموكلة إليه .
٣- إذا تخلف الموظف عن الحضور لمقر عمله بعد انتهاء إجازته بدون إذن مسبق أو عذر مقبول ، فإنه وبالإضافة إلى اتخاذ الإجراءات التأديبية بحقه ، يُخصم من راتبه الأساس الشهري ما يعادل عدد الأيام التي يتغيب فيها عن العمل .

المادة (٨٤)

لا يحق للموظف الحصول على إجازة اعتيادية إلا بعد انقضاء (١١) شهراً من بداية عقده .

المادة (٨٥)

يتعين على الموظف عند عودته من أي إجازة ما عدا الإجازات الرسمية تعبئة النموذج الخاص بمباشرة العمل رقم (م ب ٩).

تذاكر السفر

المادة (٨٦)

أ- يستحق موظف الدوام الكامل غير السعودي قيمة تذكرة سفر على درجة الضيافة ذهاب وعودة على رحلة مباشرة إلى بلده أو أقرب مطار إليه ، وتحسب هذه القيمة على أساس أقل سعر تعلن عنه من شركات الطيران أو الوكالات السياحية في وقت نهاية عقده وليس سفره ، وذلك بعد نهاية سنتين وظيفيتين من عقده من ضمنها إجازته السنوية ولا يدخل فيها الإجازات الاستثنائية ، وفي حالة اقتضت حاجة العمل بقاء الموظف أو عند عدم رغبته في السفر يتم إعطاؤه قيمة التذكرة كاملة .

ب- يستحق الموظف مبلغ مقداره (٣٠٠) ريال قيمة المواصلات من سكنه إلى المطار والعكس في بلده .
ت- يتم صرف تذاكر سفر لطفلين كحد أعلى لكل سنتين وظيفيتين للموظف المتزوج من موظفة على بند الدوام الكامل .

المادة (٨٧)

يُمنح موظف الدوام الكامل غير السعودي تذكرة سنوية على درجة الضيافة كمكافأة لمن تنطبق عليه شروط استقدام أسرته ولا يرغب في استقدامها ، ولا يعوض عنها عند عدم رغبته في السفر .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

الفصل السابع

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

التدريب والتطوير





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

المادة (٨٨)

تلتزم جمعية التنمية الأهلية بالعالية بتدريب وتطوير موارها- البشرية لتنمية وتعزيز قدراتهم بما يخدم أهدافهم واحتياجاتهم .

المادة (٨٩)

يستمر صرف أجر الموظف طوال فترة التدريب أو التأهيل ، وعند عقد البرنامج التدريبي خارج منطقة/مدينة جازان فيتم صرف مستحقات الانتداب حسب المادة رقم (٥٦) من اللائحة .

المادة (٩٠)

يحق لإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية أن تُنهي تدريب الموظف وأن تُحمّله كافة النفقات التي صرفتها عليه في سبيل ذلك ، وذلك في الحالات الآتية :

- أ-إذا ثبت في التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى تدريبه أو تأهيله أنه غير جاد في ذلك .
- ب-إذا قرر الموظف إنهاء التدريب أو التأهيل قبل الموعد المحدد لذلك دون عذر مقبول .
- الحريق وكاشفات للدخان وتحديد منافذ للنجاة في حالة الطوارئ .
- ٤-إبقاء أماكن العمل في حالة نظافة تامة مع توفير المظهرات .
- ٥-توفير المياه الصالحة للشرب والاختسال .
- ٦-توفير دورات المياه بالمستوى الصحي المطلوب .
- ٧-تدريب العاملين على استخدام وسائل السلامة وأدوات الوقاية والاسعافات الأولية التي تؤمنها جمعية التنمية الأهلية بالعالية .
- ٨-تنمية الوعي الوقائي لدى الموظفين .
- ٩-التفتيش الدوري بغرض التأكد من سلامة الأجهزة وحسن استعمال وسائل الوقاية والسلامة .
- ١٠-معاينة الحوادث وتسجيلها وإعداد تقارير عنها تتضمن الوسائل والاحتياطات الكفيلة بتلافي تكرارها .
- ١١-مراقبة تنفيذ قواعد الوقاية والسلامة .
- ١٢-تأمين خزانة للإسعافات الطبية تحوي كميات كافية من الأدوية والأربطة والمظهرات حسب المادة (١٤٢) من نظام العمل .
- ١٣-إلزام المنظمين لأي برنامج جماهيري بالتعريف بمنافذ النجاة وآلية الإخلاء قبل بدء البرنامج .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

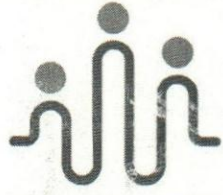
المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

الفصل التاسع الجزاءات التأديبية

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

السياسة العامة

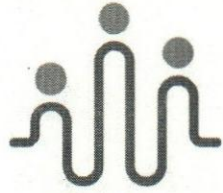
المادة (٩٢)

- ١- تلتزم جمعية التنمية الأهلية بالعالية والعاملون به بأخلاقيات العمل وقواعد السلوك حسب لائحة أخلاقيات العمل وقواعد السلوك الوظيفي الخاصة بجمعية التنمية الأهلية بالعالية
- ٢- لا يُعفى الموظف من الجزاء التأديبي إلا إذا ثبت أن ارتكابه للمخالفة كان تنفيذاً لأمر صدر إليه من رئيسه بالرغم من تنبيهه إلى المخالفة وفي هذه الحالة تكون المسؤولية على مُصدر الأمر.
- ٣- لا يحق توقيع أي جزاء تأديبي على الموظف إلا بعد إجراء تحقيق خطي معه تسمع فيه أقواله ودفاعه.

الجزاءات التأديبية

المادة (٩٣)

- ١- الجزاءات التأديبية التي يحق لجمعية التنمية الأهلية بالعالية توقيعها على الموظف حسب المادة (٦٦) من نظام العمل وفقاً لما يلي :
 - أ- الإنذار.
 - ب- الغرامة .
 - ت- الحرمان من العلاوة أو تأجيلها لمدة لا تزيد على سنة .
 - ث- تأجيل الترقية مدة لا تزيد على سنة .
 - ج- الإيقاف عن العمل مع الحرمان من الأجر.
 - ح- الفصل من العمل .
 - ٢- لا يُعتد بتدرج الجزاءات المنصوص عليها في هذه المادة ويكون لإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية صلاحية إتخاذ الجزاء المناسب على الموظف حسب حجم وخطورة المخالفة التي ارتكبتها .
- ## المخالفات والجزاءات



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / / هـ
المرفقات :

المادة (٩٤)

يتم معاقبة الموظف إذا بدر منه أي مخالفة تتعلق بالسلوك أو تنظيم العمل حسب الجدول التالي:

م	نوع المخالفة	الجزاء
١	ارتكاب أي أمور تؤثر على أمن الدولة واستقرارها أو انتقاص ولاية الأمر والعلماء وترويج الأفكار الهدامة والإشاعات المغرضة .	فصل بدون مكافأة أو تعويض
٢	تقديم بيانات أو مستندات غير صحيحة أو مزورة عند التوظيف .	فصل بدون مكافأة أو تعويض
٣	جمع إعانات أو تبرعات أو نقود بدون إذن .	فصل بدون مكافأة أو تعويض
٤	إذا تكرر من الموظف فعل يستوجب الإنذار النهائي .	فصل بدون مكافأة أو تعويض
٥	الغياب بدون عذر لمدة (١٥) يوماً متصلة أو (٣٠) يوماً متقطعة في السنة الوظيفية الواحدة .	فصل بدون مكافأة أو تعويض
٦	إذا صدر بحق الموظف (٥) إنذارات في السنة الوظيفية الواحدة .	فصل مع المكافأة
٧	الغياب بدون عذر لمدة (٥) أيام متصلة أو (١٥) أياماً متقطعة خلال السنة الوظيفية الواحدة .	إنذار نهائي مع خصم أيام الغياب



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

م	نوع المخالفة	الجزاء
٨	استغلال واستخدام الوظيفة أو اسم جمعية التنمية الأهلية بالعالية لتحقيق أغراض شخصية .	إنذار نهائي مع خصم (٥) أيام
٩	القيام بأعمال خاصة وقت الدوام الرسمي بدون إذن .	إنذار مع خصم (٣) أيام
١٠	التسبب في تلف أوضاع أجهزة أو معدات تخص جمعية التنمية الأهلية بالعالية بسبب الإهمال .	إنذار نهائي مع دفع كامل القيمة (٥٠%) من القيمة
١١	تكرار الغياب عن الدوام بحيث يتجاوز (٣٠%) من ساعات الدوام المقررة في العقد (خاص بموظفي الدوام الجزئي) .	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم (٣) أيام إنذار نهائي
١٢	التشاجر مع الزملاء أو إحداث مشاغبات في مكان العمل .	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم (٣) أيام إنذار مع خصم (٥) أيام
١٣	إثارة المشاكل وتحريض الغير على ذلك .	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم (٣) أيام إنذار مع خصم (٥) أيام

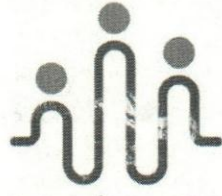


المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

م	نوع المخالفة	الجزاء
١٤	التلفظ بألفاظ نابية أو إساءة الأدب مع رؤسائه أو زملائه في (المنشأة)	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم ٣ أيام إنذار مع خصم ٥ أيام
١٥	التقصير في أداء العمل أو عدم تنفيذ التعليمات .	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم ٣ أيام إنذار مع خصم ٥ أيام
١٦	الخروج على آداب الشريعة الإسلامية أو وجوده في أماكن مشبوهة أو ممنوعة نظاماً تسيء لسمعة جمعية التنمية الأهلية بالعالية .	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم ٣ أيام
١٧	التسبب في تلف أو ضياع مستندات تخص جمعية التنمية الأهلية بالعالية بسبب الإهمال.	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم ٣ أيام
١٨	إساءة استخدام أجهزة ومعدات جمعية التنمية الأهلية بالعالية أو استعمالها لأغراض خاصة دون إذن .	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم ٣ أيام
١٩	تكرار الخروج أثناء الدوام الرسمي دون استئذان .	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم ٣ أيام
٢٠	رفض العمل خلال الإجازات الأسبوعية أو الأعياد أو الانتداب عند	إنذار مع خصم يوم إنذار مع خصم ٣ أيام



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٠ / /
المرفقات :

م	نوع المخالفة	الجزاء
	التكليف الرسمي بذلك .	يوم
٢١	التأخير في تسليم المبالغ المحصلة لحساب جمعية التنمية الأهلية بالعالية في المواعيد المحددة .	إنذار لفت نظر كتابي إنذار مع خصم يوم
٢٢	التدخل دون وجه حق في أي عمل ليس من اختصاصه أو لم يعهد به إليه من الإدارة .	إنذار لفت نظر كتابي إنذار مع خصم يوم
٢٣	التواجد في مكان العمل في غير أوقات الدوام الرسمية دون تكليف رسمي أو دون مبرر أو موافقة إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية .	إنذار لفت نظر كتابي إنذار مع خصم يوم
٢٤	النوم أو الغفوة أثناء وقت الدوام الرسمي .	لفت نظر شفهي إنذار إنذار مع خصم يوم
٢٥	تناول وجبات الطعام في مكان العمل أثناء الدوام الرسمي بشكل انفرادي أو جماعي .	لفت نظر شفهي إنذار إنذار مع خصم يوم
٢٦	التدخل في جمعية التنمية الأهلية بالعالية أو السكن الخاص بجمعية التنمية الأهلية بالعالية .	لفت نظر شفهي إنذار إنذار مع خصم يوم
٢٧	مخالفة التعليمات الصحية وأنظمة	لفت نظر إنذار إنذار مع خصم يوم



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

م	نوع المخالفة	الجزء
	السلامة المتعلقة بمكان العمل أو السكن الخاص بجمعية التنمية الأهلية بالعالية .	شفي نظر كتابي
٢٨	قراءة الصحف والمجلات وسائر المطبوعات في أماكن العمل خلال الدوام الرسمي دون مقتضى من واجبات الوظيفة .	لفت نظر شفي نظر كتابي
٢٩	تكرار المخالفات المروية على الموظف .	لفت نظر كتابي إنذار
	إنذار نهائي ومنعه من قيادة سيارات (المنشأة)	إنذار مع خصم يوم

المادة (٩٥) Al-aliyah Community Development Association

١- في حالة تكرار الموظف للمخالفة لأكثر من (٤) مرات يتم تكرار الجزاء حسب المرة الرابعة في الجدول أعلاه

٢- في حالة قيام الموظف بمخالفة لم ينص عليها هذه اللائحة تقوم إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية بتقدير الجزاء المناسب لتلك المخالفة .

التحقيق

المادة (٩٦)

يتم التحقيق مع الموظف إذا صدر منه ما يُوجب ذلك ويسجل في محضر كتابي حسب نموذج رقم (م ب ٣٠) حسب الخطوات التالية :

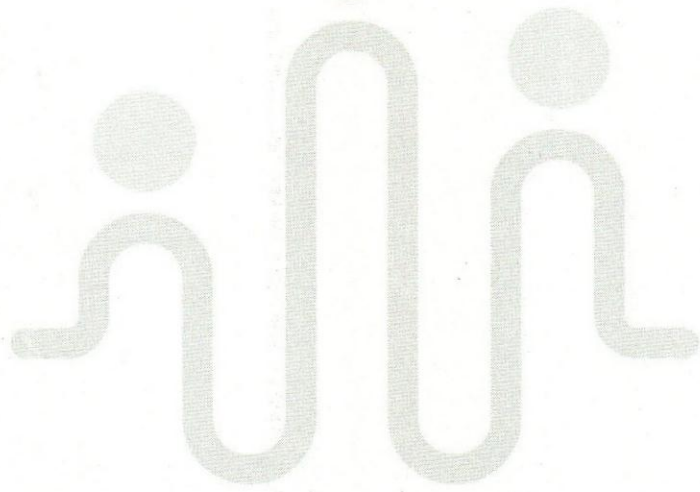


جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

- ١- تتم الكتابة من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية أو إدارة الموظف لمدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية لطلب التحقيق مع الموظف مع إيضاح نوع المخالفة المطلوب التحقيق فيها .
- ٢- تقوم لجنة التحقيق برفع نتائج التحقيق والتوصيات إلى إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية لاعتمادها .
- ٣- يتم تطبيق العقوبة على الموظف بعد اعتمادها من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

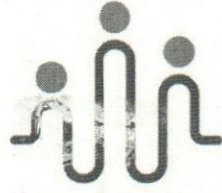
المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المرفقات :

الفصل العاشر التظلم والشكوى

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-alyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

التظلم والشكوى

المادة (٩٧)

يحق للموظف رفع تظلمه إلى إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية حسب نموذج رقم (م ب ٣٣) عند شعوره بالظلم من أي طرف آخر في جمعية التنمية الأهلية بالعالية بما فيها إدارته على أن يتم توضيح سبب التظلم وشرح مبرراته بوضوح، على أن تقوم إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية بالرد على تظلمه في خلال مدة أقصاها أسبوعان من تاريخ تظلمه .

المادة (٩٨)

- ١- يحق للموظف أن يتقدم لإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية بتظلم خطي يتعلق بتقرير تقويم أدائه السنوي وكذلك التظلم من القرارات الصادرة بفرض الجزاءات التأديبية بحقه .
- ٢- يحق للموظف أن يتقدم لإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية بأية شكوى تتعلق بالعمل ومنها ودونها حصر (بيئة وأدوات العمل ، الإساءة الجسدية ، الكلام البذيء ، ترويح وإطلاق الإشاعات ، الاستخفاف بالموظف أو بآرائه ، المضايقات اللفظية أو الكتابية) .

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-alyah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-alayah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

الفصل الحادي عشر نهاية الخدمة

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-alayah Community Development Association



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المرفقات :

نهاية الخدمة

المادة (٩٩)

تنتهي خدمة الموظف بجمعية التنمية الأهلية بالعالية في الحالات التالية :

١-الاستقالة .

٢-عدم القدرة الصحية على أداء أعماله .

٣-الاستغناء عن خدماته لعدم الكفاءة الوظيفية .

٤-الفصل من الخدمة بقرار تأديبي .

٥-عدم تجديد عقد الموظف لعدم الحاجة إلى خدماته .

٦-الانقطاع عن العمل دون عذر مقبول لمدة تزيد على (١٥) يوماً متصلة أو (٣٠) يوماً متقطعة خلال

السنة .

٧-التقاعد .

٨-الوفاة .

المادة (١٠٠)

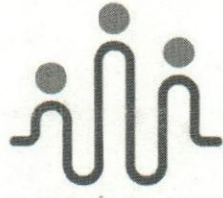
عند رغبة الموظف في الاستقالة من العمل قبل انتهاء عقده يجب عليه أن يُقدّم استقالته كتابياً قبل شهر على الأقل من تاريخ توقفه عن العمل حسب نموذج رقم (م ب ٣٤) ولا تنتهي خدمة الموظف إلا بالقرار الصادر بقبول استقالته .

المادة (١٠١)

تُجرى مقابلة شخصية مع كل موظف يستقيل من عمله أو يتقدم بطلب عدم تجديد عقده مع جمعية التنمية الأهلية بالعالية وذلك بهدف جمع بيانات عن نقاط الضعف المحتملة في أنظمة العمل المتبعة بجمعية التنمية الأهلية بالعالية والعمل على الاستفادة من هذه البيانات لتحسين السياسات أو الممارسات أو الأنظمة أو العمليات في المستقبل والمحافظة على الكوادر البشرية وتعزيز ولائهم لجمعية التنمية الأهلية بالعالية .

المادة (١٠٢)

يتم إحالة الموظف على التقاعد وصرف جميع مستحققاته نظاماً عند بلوغه (٦٠) سنة هجرية وإدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية الحق في التمديد بعقد سنوي للموظف على أن لا يتجاوز عمره (٦٨) سنة هجرية حسب المادة (٧٤) الفقرة (٤) من نظام العمل .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٣٢٠ / /
المرفقات :

المادة (١٠٣)

في حالة وفاة الموظف على بند الدوام الكامل يُصرف لورثته جميع مستحقاته وراتب الشهر الذي توفي فيه كاملاً كما تتحمل جمعية التنمية الأهلية بالعالية جميع نفقات دفن الموظف غير السعودي في المملكة أو نقل جثمانه وأفراد أسرته إلى بلده .

تصفية الحقوق

المادة (١٠٤)

يُصرف للموظف على بند الدوام الكامل جميع مستحقاته إذا أمضى سنتين وظيفيتين من ضمنها إجازته السنوية ولا يدخل فيها الإجازات الاستثنائية وذلك حسب نموذج تصفية حقوق نهاية الخدمة رقم (م ب ٣٥) وذلك على النحو التالي :

١- نصف راتب عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى ، وراتب شهر عن كل سنة من السنوات التالية ، ويتخذ الأجر الأخير أساساً لحساب المكافأة، ويستحق مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل (حسب المادة ٨٤ من نظام العمل) .

٢- راتب عن أيام الإجازة المستحقة إذاترك العمل قبل استعماله لها وذلك بالنسبة للمدة التي لم يحصل على إجازته عنها كما يستحق راتب الإجازة عن السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل .

٣- في حال الاستقالة يستحق ثلث المكافأة بعد خدمة لا تقل مدتها عن سنتين متتاليتين ، ولا تزيد عن خمس سنوات ، ويستحق ثلثها إذا زادت مدة خدمته على خمس سنوات متتالية ولم تبلغ عشر سنوات ، ويستحق المكافأة كاملة إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر (حسب المادة ٨٥ من نظام العمل) .

٤- تذكرة سفر ذهاب فقط لغير السعوديين على الدرجة السياحية حسب السعروقت سفره .

٥- مبلغ مقطوع مقداره (٣٠٠) ريال قيمة المواصلات من سكنه إلى المطار والعكس في بلده .

إخلاء الطرف

المادة (١٠٥)

يُمنح الموظف خطاب إخلاء طرف حسب نموذج رقم (م ب ٣٦) بعد تسليمه لجميع العهد التي في حوزته والتأكد من تصفية جميع حساباته المالية (قروض ، إيجار سكن ، أقساط) سواءً لدى جمعية التنمية الأهلية بالعالية أو لدى أي جهات أخرى .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

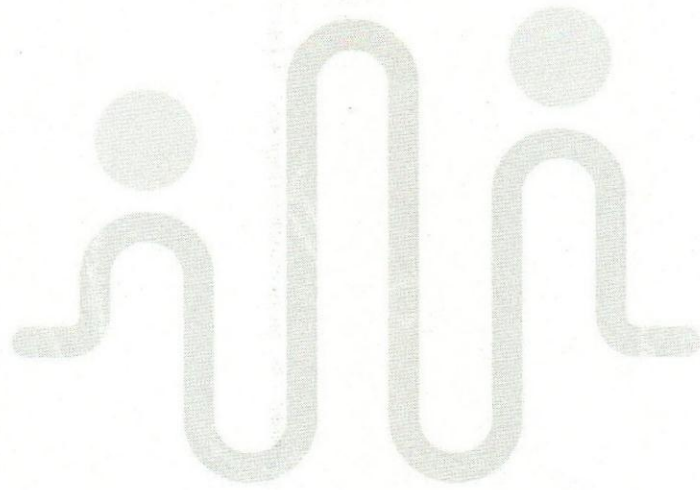
المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

شهادة الخدمة

المادة (١٠٦)

يحق للموظف طلب شهادة خدمة يوضح فيها تاريخ التحاقه بجمعية التنمية الأهلية بالعالية وتاريخ انتهاء علاقته به ومهنته ومقدار الراتب الأخير حسب نموذج رقم (م ب ١٦) .



جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-al'yah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤١٤٠)

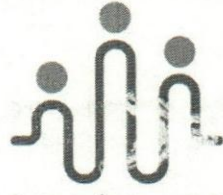
الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

الفصل الثاني عشر

أحكام ختامية

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-al'iyah Community Development Association





جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بالعالية
رقم الترخيص (٤٤٠)

الرقم :
التاريخ : ١٤ / / هـ
الموافق : ٢٠ / /
المرفقات :

أحكام عامة

المادة (١٠٧)

يتم مراجعة وتحديث هذه اللائحة بشكل سنوي أو كلما دعت الحاجة لذلك بموجب فريق عمل يتم تشكيله من إدارة جمعية التنمية الأهلية بالعالية .

المادة (١٠٩)

توضع هذه اللائحة على الموقع الإلكتروني لجمعية التنمية الأهلية بالعالية ويعمم بذلك على جميع الموظفين للاطلاع عليها .

تم اعتماد سياسة إدارة المخاطر بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة رقم
الموافق

المنعقد بتاريخ ٣١ / ٨ / ١٤٤٣ هـ

جمعية التنمية الأهلية بالعالية
Al-aliyah Community Development Association

التوقيع
التوقيع
التوقيع
التوقيع
التوقيع